

المجلس (69) | شرح سنن الترمذى | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على عبد الله رسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد.

قال الحافظ قال الامام الحافظ ابو عيسى الترمذى - 00:00:03

الله عليه في جامعه بعض ما جاء في الصائم يزرعه القيء. قال حدثنا محمد بن عبيد المحاربي قال حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء ابن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ثلاث - 00:00:33
ثلاث لا يفطرن الصائم الحجامة والقيء والاحتلام. قال ابو عيسى حديث ابي سعيد الخدري حديث غير محفوظ قد روی عبد الله بن زيد بن اسلم وعبد العزيز بن محمد وغير واحد هذا الحديث عن زيد بن اسلم مرسلا ولم يذكروا فيه عن ابي سعيد وعبد الرحمن بن زيد - 00:00:57

يضعف في الحديث قال سمعت ابا داود السجني يقول سألت احمد ابن حنبل عن عبد الرحمن ابن زيد ابن اسلم فقال اخوه عبد الله ابن زيد لا بأس به قال وسمعت محمدا يذكر عن علي ابن عبد الله المجيني انه قال عبد الله ابن زيد ابن اسلم ثقة وعبد الرحمن ابن زيد ابن اسد ضعيف قال - 00:01:17

محمد ولا اروي عنه شيئاً باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله. نبينا محمد وعلى اصحابه اجمعين اما بعد فيقول الامام ابو عيسى الترمذى رحمه الله في جامعة باب فيما زرعه القيء - 00:01:37
اي حصل له انقاءها من غير اختياره لان خرج منه قريب بدون طلب منه. فهذا هو ذرع قيء لان القيء يخرج بغير اختيار الانسان ويخرج بفعل الانسان. وطلبه وقوله يعني يريد ان يتقياً - 00:01:57

ان يدخل اصابعه في حلقه فيكون بذلك او يحصل منه اي شيء يتسبب فيه بالقيء آزرع قليل لا يترب عليه شيء لانه لا ليس باختياره. وكون الانسان يقيء بغير اختياره - 00:02:17

لمن لا يؤثر ذلك على قومه؟ واما اذا استقاء فانه يؤثر كما سيأتي في الحديث الذي بعد هذا. وقد ورد ابو عيسى رحمه الله الحديث عيسى رضي الله تعالى عنه ان من قال ثلاث لا يفطرن الصائم الحجامة - 00:02:39

والقيء والاحتلام لا شك انه لا يفطر وهذا يعني بالاجماع لانه ليس باختياره. والقيء فيه تفصيل ان كان ب فعله ومحاولته فانه يفطر وان كان بغير اختياره فانه لا يفطر واما - 00:02:59

اجابة فقد اختلف فيها العلماء وال الصحيح انها تفطر وال صحيح انه يحصل الافطار بها. والحديث آذ الذي ورد فيه عبد الرحمن وهو ضعيف. قال حدثنا محمد بن عبيد المحاربي. محمد بن عبيد المحاربي وابو داود. والترمذى والنمسائى. والترمذى والنمسائى - 00:03:19

اخوجه ابو داود وابن ماجة عن ابيه ابن يسار عن ابن سعيد عن ابي سعيد رضي الله عنه وهو من المكثرين من الحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ابو عيسى - 00:03:39

وابي سعيد الخدري حديث غير محفوظ. وقد روی عبد الله بن زيد بن اسلم. عبد الله بن زيد بن اسلم مقبول اخرج له. مذوق فيه لين وفيه لخرج له؟ قال ابن المخرج والترمذى والنمسائى. البخاري حديث المفرد والترمذى والنمسائى. عبد العزيز بن محمد. عبد العزيز

بن محمد الدراوردي. قد اخرج اصحاب وغير - 00:03:59

واحد هذا الحديث عن زيد ابن اسلم مرسلا لم يذكروا فيه عن ابي سعيد يعني الذي اه الذي ذكره متصل عبدالرحمن وهو ضعيف.
وهوئاء ذكروه مرسلا لم يذكروا فيها ابا سعيد. وانما عطى ابن - 00:04:19

يسار ويضيفها للنبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت ابا داود السجني يقول سألت احمد بن حنبل عن عبدالرحمن بن زيد بن اسلم
فقال اخوه عبد الله بن زيد لا بأس به - 00:04:35

هو سليم ابن الاسعد آاصاحب السنن وهو من الترمذى والنسانى الترمذى والنسائى انا احمد بن حنبل. احمد بن حنبل احمد بن حنبل
بن حنبل الشيبانى. الامام الفقيه محدث احد اصحاب المذاهب الاربعة. اهل السنة وحديث اخرجه - 00:04:49

قال وسمعت محمدا يذكر عن علي ابن عبد الله المدينى. محمد هو البخاري؟ اه امير المؤمنين في الحديث واه وهو من رجال التربية
والنسائى يذكر عن علي المدينى ثقة اخرجه حديث البخاري وابو داود والترمذى والنسائى بناجح كثير. قال عبدالله ابن زيد بن اسلم
- 00:05:09

عبدالرحمن بن زيد بن اثنى ضعيف قال محمد ولا اروي عنه شيئا. قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في استقاء فيمن استقاء رأى عمد قال
حدثنا علي ابن حجر قال حدثنا عيسى ابن يونس عن هشام ابن حسان عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه -
00:05:34

ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال من زرعه القيء فليس عليه قضاء ومن استقاء عمدا فليقضى. قال وفي الباب ابي الدرداء
وثوبان وفضل بن عبيد. قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث هشام عن ابن سيرين عن ابي
هريرة - 00:05:54

عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من حديث عيسى ابن يونس. وقال محمد لا اراه محفوظا وما ارد ابو عيسى هذا الحديث في من
استقاء عمدا اي فانه يحصل له الافطار - 00:06:14

وقد اورد فيه ابو عيسى حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي قال من ذرأه القير فليس عليه قضاء ومن استقاء ومن استقاء
عمدا فليقضى. نعم. ومن استقاء عمدا فليقضى. فهذا فيه التفصيل والتوضيح بين - 00:06:32

آالارتفاع فيه عمدا وبين حصول القيء من غير اختياره فانه اذا كان في غير اختيار لا يؤثر واذا كان باختيار فان ذلك يضره ويعني
يجب عليه القضاء. وفيه دليل على ان الافطار يكون كما يكون - 00:06:52

فيما يدخل فهو يكون بما يخرج لان الاستقاء خروج ومثل الحجامة كذلك خروج وكل الجماع خروج وكل هذه
ما يحصل بهذا الافطار وهو من قبيل ما يخرج. وهو يكون الافطار بما يخرج وبما يدخل. نعم - 00:07:12

قال حدثنا علي ابن الحجر علي بن حجر والفقه اخرجه البخاري ومسلم والترمذى والنسائى. عيسى ابن يونس ستة. عن هشام ابن
حسان. هشام ابن حسان ثقة اخرجه قبل في ستة. محمد - 00:07:32

عن محمد ابن سيرين ثقة عن ابي هريرة عبد الرحمن بن يوسف الدوسى رضي الله عنه وهو اشهر الصحابة حديثا. قال
وفي الباب عن بالدرداء ابو الدرداء عوينة اخرجهها حديث اخرجهها وثوبان اخرج حديث اصحابه خالد ولا مخرج البخاري قدم
مفرد ومشي - 00:07:45

ابن عبيد فضالة ابن عبيد اخرج له المفرد مخالف المفرد ومسلم واصحابه المخالف لاجل مفرد ومسلم واصحاب السنن قال ابو عيسى
جاء حديث ابي هريرة حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا
من حديث عيسى ابن يونس - 00:08:05

وقال محمد لا اراه محفوظا. قال ابو عيسى وقد روی هذا الحديث من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولا
يصح اسناده وقد روی عن ابي الدرداء وثوبان وفضل بن عبيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ فاطر وانما معنى هذا - 00:08:25
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان صائمًا متطوعا فباء فضعف فاطر لذلك. هكذا روی في بعض الحديث مفسرا والعمل عند اهل

العلم على حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الصائم اذا دعاه القبيء فلا قضاء عليه وادا استفقاء عمدا - [00:08:45](#)
فليقضي وبه يقول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق. سفيان الثوري ثقة اخذها قبل ستة والشافعي محمد ابن ادريس الامام
[00:09:05](#)

ابن ابراهيم البخاري والامام احمد آ كذلك من ذكره واسحاق ابن الرهوية - [00:09:25](#)
ناسيا قال حدثنا ابو سعيد الاشد قال حدثنا ابو خالد الاحمر - [00:09:42](#)

عن حجاج بن ارضاه عن قتادة عن ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وعلیه السلام من او شرب ناسيا فلانا يفطر فانما هو رزق رزقه الله - [00:10:00](#)

قال حدثنا ابو سعيد الاشد قال حدثنا ابو اسامة عن عوف عن ابن سيرين وفيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلی الله علیه وآلہ وسلم مثله او نحوه. قال وفي الباب عن ابي سعيد وام اسحاق الغنوية - [00:10:16](#)

قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حسن صحيح والعمل على هذا عند اکثر اهل العلم وبه يقول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق وقال مالك بن انس اذا اكل في رمضان ناسيا فعليه القضاء والقول الاول اصح. ثمرة ابو عيسى باب من اكل - [00:10:36](#)

الصائم يأكل او يشرب الصائم يأكل او يشرب ناسيا آ هذه الترجمة معقودة لبيان ان من اكل او شرب ناسيا فان الاحاديث الصحيحة وردت عن رسول الله صلی الله علیه وسلم في انه - [00:10:52](#)

يتم صومه هو انه لا شيء عليه. هو انه معذور وانه لا يكون مصدرا بذلك. وانه آ طعام اطعمه الله وايه او شراب ساقاه الله ايه. فلا يؤثر ذلك على صومه بل عليه ان يتممه ولا يقضى - [00:11:12](#)

ويعتبر صومه صحيحا ولو اكله شرب لانه معذور كما جاءت بذلك هذه الاحاديث عن رسول الله صلی الله علیه وسلم. وقد ورد ابو عيسى حديث ابي هريرة رضي الله عنه من من اكل او شرب ناسيا فلانا قضى عليه لانه رزق ساقه الله اليه - [00:11:32](#)
اه كذلك جاء عن اه يعني من طرق اخرى يعني اه وعن جماعة من الصحابة وهي تدل على اما ذلك لا يؤثر وقد اختلف اهل العلم وجمهورهم على ما تقضيه هذه الاحاديث من انه اذا اكل شاة وشرب ناس فان ذلك - [00:11:52](#)

لا يؤثر وجاء الامام مالك رحمة الله عليه ان ذلك يؤثر وان عليه ان يقضى. صلاة القول الصحيح هو الذي دلت عليه هذا الحديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم - [00:12:09](#)

قال عبدالله بن سعيد هو ثقة عن ابي خالد الاحمر ابي خالد الاحمر هو سليمان بن حيان صدوقة حجاج بن ارضاه صديق كثير التدريس الاوهام كثير الاوهام والتدریس - [00:12:29](#)

كثير الخطأ كثير الخطأ والتدايس اخرج له البخاري ومثل ما اصحاب السنة عن قتادة ثقة اخي اصحابك الستة عن ابن سيرين ابن سيرين محمد ابن سيرين ثقة اخرجه اصحابك في السكة. عن ابي هريرة عن ابي هريرة رضي الله عنه من ذكره الانسان فيه الحجاج ابن عطاس - [00:13:14](#)

ولكنه جاء عن طرق اخرى اشار اليها المصلى. نعم. قال حدثنا ابو سعيد الاشعج عن ابي اسامة. ابو اسامة حماد ابن اسامة. ثقة اخرجه اصحابه في ستة عن عوف عوف بن ابي جميلة عن ابن تيرين نعم معروف ابن عمرو وهو ثقة - [00:13:51](#)

اخراج له عن ابي هريرة قال وفي الباب عن ابي سعيد وامي اسحاق الغنوية. ام اسحاق الغنوية ما ليس لها رواية. قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن والعمل على هذا عند اکثر اهل العلم وبه يقول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق وقال ما لك بن انس اذا اكل في رمضان ناسيا فعليه - [00:14:29](#)

القضاء والقول الاول اصح. هنالك بيان يسويه الامام دار الهجرة المحدث الفقيه الاربعة المشهورة من مذاهب السنة وحديث مسنده اصحاب الستة قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الافطار متعمدا قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان - [00:15:38](#)

عن حبيبنا ابى ثابت قال حدثنا ابو المطوف عن ابى هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من افطر يوما من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقض - 00:13:58

عنده صوم الدهر كله وان قامه. قال ابو عيسى حديث ابى هريرة لا نعرفه الا من هذا الوجه. وسمعت محمدما يقول ابو المطوف ويزيد ابن المطور ولا اعرف له غير هذا الحديث - 00:14:13

فمذهب عيسى هذه ترجمة وهي باب الاكبار متعمدا. اذا الافطار متعمدا والانسان اذا افطر متعمدا فانه يأثم في ان ارتكب امرا محظما وهو الافطار يعني في في رمضان فان ذلك حرام وهو يعني - 00:14:28

من الكبائر لانه آآ صيام احد اركان الاسلام ومن حصل منه فالاسعار فان عليه التوبة والقضاء. وبعض اهل العلم يقول انه لا يقضى يا ابو عيسى هذا الحديث عن ابى هريرة رضي الله عنه ان من افطر يوما من رمضان لم يطوه لم يقضه صيام الدهر ولو صام. يعني معنى ذلك هذا في بيان - 00:14:48

خطورة الافطار في رمضان وانه لا يعني يعني ان يقضي ولا في الحديث ضعيف لان فيه اسناده ابو المطوس؟ نعم. ابو المطوس وابوه واحدهما مقبول والثانى مجھول. واحدهما قل احدهما لين الحديث احدهما لين الحديث والثانى مجھول. فالحديث غير صحيح يعني كونه يعني لا لا يقضي صيام الدهر والاقامة - 00:15:18

وانه لا يصوم لان الحديث في ذلك غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صالح الاذن محمد ابن بشار. محمد ابن بشار الملقب بـ ثقة اخذه اصحابه في ستة وهو شيخ لاصحابه ستة - 00:15:48

قال المهدى عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان سفيان الثوري عن حي بن ابى ثابت عن حبيبنا ابى ثابت وهو ثقة ويدرس وحديث ستة عن ابى المقوى عن ابى المطوس وهو وهو لين الحديث اخرج له اصحاب السنن اصحاب السنن عن ابى هريرة وهو وهو مجھول اخذ له - 00:16:05

عن ابى هريرة عن ابى هريرة مر ذكره وفي نسخة التقريب قال اخرجه النسائي الذي هو ابوه لا لا هنا مصلحتها من اول المصلحة خط عبد الحكيم لكن كاتب حسين جيد - 00:16:35

هذا بالإضافة الى خلف نسخة عادل مرسى بالرابعة. هم. قال الشيخ الالباني روى له البخاري تعليقا ايه ولكن الاربعة في تهذيب الكنائس ذلك ابنه لكن نسخ التي الاشكال فيها النسائي - 00:17:09

قال ابو عيسى حديث ابى هريرة لا نعرفه الا من هذا الوجه وسمعت محمدما يقول ابو المقدود اسمه يزيد ابن المقوس ولا اعرف له غير هذا الحديث. نعم. قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في كفارة الفطر في رمضان قال حدثنا نصر بن علي الجھوي وابو عمار والمعنى واحد واللفظ لابي عمار - 00:17:44

لفظ ابى عمار قالا اخبرنا سفيان ابن عيينة عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة رضي الله عنه انه قال فاتاه رجل فقال يا رسول الله هلكت؟ قال وما اهلكك؟ قال وقعت على امرأتي في رمضان. قال هل تستطيع ان تعتق رقبة؟ قال لا. قال فهل - 00:18:04

تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا. قال فهل تستطيع ان تصوم ان تطعم ستين مسكينا؟ قال لا. قال اجلس. فجلس فاتي النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكسل الضخم. قال تصدق به فقال ما بين لابتتها احد افقر منا. قال - 00:18:26

فضحك النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى بدت انيابه قال فخذه فاطعمه اهلك. قال وفي الباب عن ابن عمر وعائشة وعبد الله ابن عمر رضي الله عنه اجمعين. قال ابو عيسى حديث ابى هريرة حديث حسن صحيح. وما اردت عيسى هذه الترجمة لباب الكفارة - 00:18:46

كفارة الفطر في رمضان. كفارة الفطر في رمضان. آآ هذه الكفارة هنا ما هي بالجماع الكفارة انما هي بالجماع لانها جاءت فيه ولم تأت في الصوم في الاكل والشرب وانما لا شك انه اتنا ان من تعمد يأثم ويبطل صومه وعليه القضاء وليس عليه كفارة اذا كان في الاكل

واما الجماع فهي الذي ورد فيه الكفارة وهي التي مرتبة هذا الترتيب وهي ورقة وان لم يعني يجد يصوم شهرين متتابعين فاذا لم يستطع يطعم السكينة مسكتينا هذه كفارة الجماع في - 00:19:33

طبعا كما ثبت في ذلك هذا الحديث وغيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ورد ابو عيسى حدیث ابی هریرة ان رجل جار للنبي صلى الله عليه وسلم وقال احلفت قال ماذا؟ قال وقعت على اهلي في رمضان فقال عليه السلام هل - 00:19:53 رقبة؟ قال لا. قال قاطع السنتين مسكتينا. قال هل تصوم؟ قال لا. فقال اجلس فجاء فجيء الى النبي صلى الله عليه وسلم بمكتب بعرق وهو المكتب الضخم الكبير الذي فيه يعني طعام كثير - 00:20:10

فقال خذه وتصدق به فقال اعلى افقر منا؟ انه ما بين ذهبيها اي المدينة احد افقر منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم كبدت نواجده لانه جاء اه مصفيما واحبر بما يجب عليه وان عليه ان ان اه - 00:20:30

آ آ ان يأتي بالكفارة ولما جاء هذا الطعام الذي اريد منه ان يدفعوا كفارة وقال انه افقر من غيره وانه بحاجة فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وقال اطعمه اهلك. لكن هذا لا يدل على سقوط الكفارة عنه. وانما اخذ هذا لفقره - 00:20:50

وكفارة لازمة في ذمته اذا استطاع فانه يؤدي ما هو واجب عليه وما يقدر عليه من الامور الثلاثة التي هي العتق ثم الصيام ثم الاطعام قال حدثنا نصر بن علي الجهمي وابو عمار ابو عمار الحسين ابن حذيفة وهو صدوق مسلم -

00:21:10

سيم عمال قصص الا ابو داود. اخرجه اصحابه الا ابا داود. لا لا ها؟ شيخ محمود بن غيلان محمود ابن غيلان هو الذي يخرج الاول او هذا؟ هذا اخرجه اخر الكتب الا ابن ماجة اخرجه اصحاب الكنيسة الا ابن ماجة - 00:21:37

عن سفيان ابن عيينة سفيان ابن عيينة عن الزهرى عن الزهرى محمد المسلم من عبيد الله في الشهادة الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هریرة رضي الله عنه من ذكره - 00:21:56

قال وفي الباب عن ابن عمر عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما احد العبادلة الاربعة واحد المكثرين من حدث النبي صلى الله عليه وسلم. وعائشة وعائشة - 00:22:12

صديق ابن صديق وهي من اکثر الروایة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. عبد الله بن عمرو احد العبادلة وحديث اخرجه اصحابه في سکة قال ابو عيسى حدیث ابی هریرة حدیث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم في من

افطر في رمضان متعمدا من جماع واما من افطر متعمدا من اكل او - 00:22:22

وشربه فان اهل العلم قد اختلفوا في ذلك. فقال بعضهم عليه القضاء وكفارة يعني قياسا على على على الجماع. ولكن الحديث ورد في الجماع وفرق بين نقيس ونقيس عليه وشبهوا الاكل والشرب بالجماع وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك واسحاق -

00:22:42

وقال بعضهم عليه القضاء ولا كفارة عليه لانه انما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم الكفارة في الجماع ولم تذكر عنه في الاكل والشرب وقالوا لا يشبه الاكل والشرب الجماع وهو - 00:23:05

وهو قول الشافعی احمد وقال الشافعی وقول النبي صلى الله عليه وسلم للرجل الذي افطر فتصدق عليه خذه فاطعموا اهلك يتحمل هذا معانی يتحمل ان تكون الكفارة على من قدر عليها. وهذا رجل لم يقدر على - 00:23:22

فلما اعطاه النبي صلى الله عليه وسلم شيئا وملكه فقال للرجل ما احد افرا اليه منا فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذه فاطعمه اهلك. لأن الكفارة انما تكون بعد الفضل عن قوله - 00:23:52

الشافعی لمن كان على مثل هذا الحال ان يأكله وتكون الكفارة عليه دينا. فمتى ما ملك يوما ما كفر هذا خير الشافعی اذا الجمهور نعم؟ اختيار الشافعی ان في ذمته باقبة. اي نعم. والجمهور؟ ما ادري - 00:24:12

قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في السواك يا شيخ الكفار كلما حصلت المحاورة بينه وبينها وقال انه افقر واحد واحد في المدينة

فقال اطعموا اهلك. ثم قالوا ان الكفار سقطت لان الكفار دين. والذين يعني يبقى في الذمة المعاشر اذا كان - 00:24:35
عليه دين فانه يبقى في ذمته نظر الى ميسرة. نعم. قال بعض ما جاء في السواك للصائم قال حدثنا محمد بن بشار. قال حدثنا
عبدالرحمن ابن قال حدثنا سفيان عن عاصي بن عبيد الله عن عامر بن ربيعة عن أبيه رضي الله عنه انه قال رأيت النبي
صلى الله عليه واله وسلم - 00:24:55

الا اختي يتسوق وهو صائم. قال وفي الباب عن عائشة رضي الله عنها قال ابو عيسى حديث عامر بن ربيعة حديث حسن والعمل على
هذا عند اهل العلم لا يرون بالسواك للصائم بأسا الا ان بعض اهل العلم كرهوا السواك للصائم بالعود الرطب وكروها له السواك -
00:25:15

النهار ولم يرى الشافعي بالسواك بأسا اول النهار ولا اخره وكروه احمد واسحاق السواك اخر النهار. تمرد ابو عيسى باب السواك صائم
فسواك للصائم جائز له ان يستحق في جميع الاوقات. وقد اورد ابو عيسى هذا الحديث - 00:25:35
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان صحابي عمرو بن ربيع. عامر بن الربيع انه قال اكثر ما انه يستاك. وهو صائم. وفي اسناده
في عاصم هو ضعيف لكن في السواك للصائم ثابت في قوله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتی لامرتهم بالسواك عند كل
صلة. ومعلوم - 00:25:55

ان من الصلوات التي اه تكون ان صلاة الظهر وصلاة صلاة الفجر وصلاة الظهر وصلاه العصر كلها في النهار بل اه ان العصر التي تكون
في العشي وفي اخر النهار يشملها - 00:26:15

الحديث فهو يدل على السواك بجميع الصلوات في الليل والنهار. في الليل والنهار ان الانسان وانه لا بأس بذلك. ولهذا بوب النسائي
رحمه الله لحديث او لا نشق على امتی. قال باب استياك استياك الصائم - 00:26:35

العشيق السياسة الصائم في العشي وورد تحته هذا الحديث. اورد تحته هذا الحديث لان من الصلوات التي في العشية صلاة العصر
وهي داخلة في عموم هذا الحديث وبعض اهل العلم قال انه لا يستطيع الصائم وبعضهم قال لا يستاك في العشي وال الصحيح انه -
00:26:55

في جميع الاوقات وحتى في العشي واستدلوا القائلون بانه لا في العشي قالوا لانه يدرك القلوب. الذي قال عنه الرسول صلى الله عليه
 وسلم فان الصائم اطيب عند الله من ريح المسك. قالوا هذا يذهب الخلوف. وحديث الرسول صلى الله عليه وسلم في ان الانسان
 يستاك آآ - 00:27:15

على السواك ثم ان قول من قال نهيوه بالخلود لا يعول عليه لان الخلوف انما الرائحة اللي تتبعد من الجوف ومعلوم انه لا حصل
الافتياك فان الرائحة تبتعد من الجوف بسبب الفراغ وبسبب آآ انسداد - 00:27:35

الامتناع عن الطعام فانه لو حصل الاستياء وحصلت الرائحة الطيبة للفم بالتسوك فان الخلوف لا يذهب لان انه يظهر من الجوف
ومعلوم انه يتتصاعد ابخرة تتتصاعد فلا يقال والحديث الذي ورد آآ واضح الدالة في آآ - 00:27:55

على جوازه بالنسبة للصائم ثم ايضا الاصل هو الجواز يعني حتى يأتي دليل يمنع وحديث لا خلوف الصائم ليس دليلا واضحا على
المنع ايضا لانه يطيب الفم ولكن الفلوس يعني روائح تبتعد من الجوف - 00:28:15

وهو وهو بعد السواك يعني سينبع منه هذا هذه الرائحة التي هي التي تتبعد من الجوف. فالقول الصحيح انه يزداد في جميع
الاحوال سواء كان في الصباح او المساء. نعم. قال حدثنا محمد ابن بشار. محمد ابن بشار مر ذكره. عن عبد الرحمن ابن - 00:28:35
المهدي عن سفيان عن عاصم بن عاصم بن عبيد الله ضعيف اخرجه بخاري شيخ خلقه على العباد واصحاب السنن البخاري
شيخ العباد واصحاب السنن عن عبد الله ابن بن ربيعة. عبد الله بن عامر بن ربيعة هو. قال ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم. اه
ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه اصحابه. عن أبيه - 00:28:55

عن أبي رضي الله عنه وهو صحابي اخرج له صحابي قال وفي الباب عن عائشة قال ابو عيسى حديث عامر بن ربيعة حديث حسن
والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون بالسواك للصائم بأسا الا ان بعض اهل العلم كرهوا السواك للصائم بالعود الرطب وكروها له

ولم يرى الشافعى بالسواك بأسا اول النهار ولا اخره وكره احمد واسحاق السواك اخر النهار. قال رحمه الله تعالى باب ما جاء الكحل للصائم قال حدثنا عبد الاعلى بنواصل الكوفي قال حدثنا الحسن بن عطية قال حدثنا ابو عاتكة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال - 00:29:35

جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اشتكت بكت عيني افاكتحل وانا صائم؟ قال نعم. قال وفي الباب عن ابى رافع رضي الله عنه. قال ابو عيسى حديث انس حديث ليس اسناده بالقوى - 00:29:55

لا يصح عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في هذا الباب شيء واضعاتك يضعف واختلف اهل العلم في الكحل للصائم فكره فكره بعضهم وهو قول سفيان ابن المبارك واحمد واسحاق. ورخص بعض اهل العلم في الكحل للصائم وهو قول الشافعى - 00:30:11

ضعيفة باب الكحل للصائم. الكحل للصائم هل يجوز له ان يفتح حل؟ وبعضهم كره ذلك والحديث الذي اورده آآ الترمذى هو ضعيف لأن فيها دعاتكة فيه ابو عاتكة وهو ضعيف. نعم - 00:30:30

قال حبيبنا عبد الاعلى بن واصل الكوفي. من هو؟ شيخ الترمذى والنسائى. شيخه الترمذى والنسائى. عن الحسن بن عطية. صدوق جابر. اخرجه الترمذى عن ابى عاتكة هو رأيت؟ نعم. اخرج له الترمذى. اخرجه الترمذى. عن انا؟ انس رضي الله عنه خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:30:51

من حديثه صلى الله عليه وسلم. قال وفي الباب عن ابى رافع ابو رافع اخرج حديثه. قال ابو عيسى حديث انس حديث ليس اسناده بالقوى ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء فيضعف واختلف اهل العلم في الكفر للصائم فكره بعضهم وهو - 00:31:11

سفيان ابن المبارك واحمد واسحاق ورخص بعض اهل العلم بالكحل الصائم وهو قول الشافعى. نعم الكراهة يعني يتسرب شيء للجوف من طريق العين؟ يعني احتمال. احتمال انه يعني يصل لانه منفذ - 00:31:31

اذا قطرة العين وكذلك مثلها. القول الراجح هذا من الكحل ما فيه شيء يقول قطرة العين اقول مثله مثل في كراهة ولا في الجواز؟ هل يجوز يجوز للانسان حتى ولو اخذت طعمها في حقه - 00:31:49

اه ولا واحد لانها قد تصل للحلق لكن ما تصل للجوف. ومعلوم ان الحلقة قد يصل الى شيء ولا يروح الجوف قال حدثنا قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في القبلة للصائم قال حدثنا ثم جاء بالقبلة للصائم قال حدثنا هناد ابن قتيبة - 00:32:14

قال حدثنا ابو الاحوط عن زياد ابن علامة عن عمرو ابن ميمون لكن لكن ينبغي او الاحوط للانسان ان ان يتتجنب ذلك في النهار اذا وجد عنه بدا يعني آآ من باب الاحتياط. نعم - 00:32:35

قال حدثنا هناد وكتيبة قال حدثنا ابو الاحرص عن ثياب ابن علامة عن عمرو بن ميمون عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وفي الباب عن عمر ابن الخطاب وحفصة وابي سعيد وام سلمة وابن عباس وانس وابي هريرة رضي الله عنهم اجمعين. قال ابو - 00:32:51

حديث عائشة حديثا حسنا صحيح اختالف اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في القبلة للصائم. ورخص بعض اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم في القبلة للشيخ ولم يرفقا للشاب مخافة الا يسلم له صومه. وال مباشرة عندهم اشد. وقد قال بعض اهل العلم - 00:33:11

القبلة تنقص الاجر ولا تفطر الصائم ورأوا ان للصائم اذا ملك نفسه ان يقبل و اذا لم يأمن على نفسه ترك القبلة ليسلم له صومه وهو قول سفيان الثوري والشافعى باب القبلة للصائم والقبلة للصائم فيها التفصيل الذي ذكره المصنف عن بعض اهل العلم ان - 00:33:31

انه اذا كان يعني لا يؤثر ذلك على قومه ولا يفتشى عليه ان يتربت على ذلك حساب قومهم فله ان يقبل واما اذا كان يخشى فعليه ان

يجتنب لذلك حتى لا يحصل له الوقوع في اه امر يفسد صومه. وعلى هذا القبلة فيها تفصيل فيها هذا تفصيل - 00:33:58

من يخشى ان صومه وان يؤثر ذلك عليه بان يحصل منه انزال فان عليه ان يتبعه. ومن لا يخشى ذلك فانه يجوز. وقد ورد ابو عيسى حديث عائشة رضي الله عنها وان كان يقبلها صائمها وكان املك الناس لاربه او لاربه اي انه - 00:34:18

يعني انا املك الناس لحاجته فمن عرف من نفسه انه لا يحصل منه شيء يتربت عليه مضره بان يفسد قوما يجوز له ذلك ومن خاف على نفسه فعليه ان يتبعه عن كل ما يؤدي الى فساد الصوم - 00:34:38

قال حدثنا هناد وكتيبة. هناد بابن السرير تقرأ في البخاري ومسلم واصحاب السنة. اخرجه اصحابه. عن ابي الاخ بن سليم الحنفي ثقة عن زياد بن علاقه زياد بن العلاقة ثقة عن عمرو بن ميمون عن عمرو بن ميمون ثقة سجله - 00:34:58

عن عائشة رضي الله عنها قال وفي الباب عن عمر ابن الخطاب عمر ابن الخطاب امير المؤمنين وثاني الخلفاء الراشدين الاهابيين المهدبين صاحب المناقب والفضائل الكثيرة وحديثه عند اصحاب وحفصة ام المؤمنين اخرج احدها من ستة وابي سعيد وام سلمة وام - 00:35:20

هند بنت ابي امية ام المؤمنين اخرج حديث اصحاب جلسته. وابن عباس وابن عباس عبد الله ابن عباس رضي الله عنهم احد العبادلة واحد المبشرین من حديث النبي صلى الله عليه وسلم. وانس ابن ابي هريرة. نعم. قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح واختلف اهل العلم النبي صلى الله عليه وسلم وغيره في القبلة للصائم - 00:35:40

ووقف بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في القبلة للشيعة ولم يرخصوا للشاب مخافة الا يسلم له قومه. وال مباشرة عندهم اشد. وقد قال بعض اهل للعلم القبلة تنقص الاجر ولا تفطر الصائم. ورأوا ان للصائم اذا ملك نفسه ان يقبل واذا لم يأْمَن على نفسه ترك القبلة ليسلم له صوم - 00:36:00

هو قول سفيان والثوري والشافعي قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في مباشرة الصائم قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا وكيع قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي - 00:36:20

عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يباشرني وهو صائم وكان املکكم لاربه. قال قال حدثنا ابو معاوية عن ابراهيم عن علقة والاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه واله -

00:36:34

وسلم يقبله ويباشر وهو صائم وكان املکكم لاربه. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. وابو ميسرة اسمه عمرو ومعنى لاربه لنفسه كما ورد عيسى باب المباشرة في الصائم والمقصود المباشرة اني امست جسده جسدها وذلك يقال - 00:36:54

ما قيل في القبلة يعني من آآ من يخشى على نفسه يعني لا يجوز له ان يفعل ومن لا آآ يخشى على نفسه فانه يجوز كما يقال في القبلة تماما كما يقال في القبلة تماما الا ان بعض اهل العلم يقول مباشرة اشد لانها - 00:37:18

يعني يكون معها قد يكون لها بس فيحصل بسببه التأثير اكثر مما يحصل من القبلة لكن التفصيل الذي آآ هو ان من يخشى على نفسه يتبع ومن لا يخشى فان ذلك جائز له هو هو الظاهر - 00:37:38

قال حدثنا ابن ابي عمر ابن ابي العدمي محمد ابن يحيى هو صدوق. اخرج حديث البخاري؟ لا. مسلم. اخرجه الترمذی والننسائي والترمذی والننسائي وابن ماجة عن وكيل عن إسرائيل وفي الجراح ثقة واسرائيل ثقة اخرجه - 00:37:58

عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق الهندي السريعي عن ابي ميسرة فهو؟ عمرو بن اصحاب الكتب الا بن ماجد لما جت عن عائشة قال حدثنا هناد عن ابي معاوية. ابو معايف محمد بن خالد نظري الكوفي ثقة. اخرجه اصحابه من ستر. من الاعمش؟ الاعمش في الامام المهراني كاهل ثقة - 00:38:18

عن ابراهيم عن ابراهيم هو بالجديد ابن قيس النخعي فقط في ستة عن قيس عن علقة وثقة وقلت علقة من ابن قيل؟ علقة من ابن قيس هو ثقة والاسود والاسود كذلك عن عائشة - 00:38:45

قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو ميسرة اسمه عمر اشرحبيل ومعنى لاربه لنفسه قال رحمه الله تعالى باب ما جاء لا

صيام لمن لم يعزم من الليل. قال حدتنا اسحاق بن منصور قال اخبرنا ابن ابي مريم قال اخبرنا ابن ابي ابراهيم عن - 00:39:05
عبد الله بن ابي بكر عن ابن شهاب عن ثالث ابن عبد الله عن ابيه عن حفصة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه
قال من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له. قال ابو عيسى حديث حفصة حديث لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه - 00:39:23
وقد روي عن نافلة لابن عمر قوله وهو اصح وهكذا ايضا روي عن هذا الحديث عن الزهرى موقوفا ولا نعلم احدا رفعه الا يحيى ابن
ايوب وانما معنى هذا عند اهل العلم لا صيام لمن لم يجمع الصيام قبل طلوع الفجر في رمضان او في قضاء رمضان او في صيام نذر
اذا - 00:39:43

فلم ينوه من الليل لم يجده. واما صيام التطوع فمباح له ان يلويه بعد ما اصبح. وهو قول الشافعى واحمد واسحاق ثم ارجع هذه
الترجمة باب من لا لا صيام لمن لم يعزم من الليل. من باب لا صيام لمن لم يأذن من - 00:40:03

وهذا مقصود به في الفريضة. هو المقصود بالليل يعني قبل طلوع الفجر. لأن الفرض لابد ان تكون ان يكون الصيام موجود من اول
الصيام الى اخره. فلو مضى شيء من النهار ولو كان - 00:40:23

قليلا وهو لم ينوي الصيام فانه لا يصح صومه. بل لو كان في اول رمضان ولم يعني يأتي الخبر او يعني تثبت رؤيته الا بعد طلوع
الفجر. فان على الناس ان يمسكوا ويقضوا. لانه ما وجد منهم - 00:40:43

الصيام في جميع اجزاء النهار وصوم الفرض لابد ان تكون النية موجودة في جميع اجزائه. واما بالنسبة للتطوع انه يجوز ان يكون
بنية من الليل وبنية من النهار اذا لم يكن اخذ شيئا قبل ان ينوي في النهار. اما اذا اكل شيئا - 00:41:03

في النهار وقبل ان ينوي فانه لا يصوم. لانه قد وجد منه الأكل. وانما يكون في من لم يأكل. واما بالنسبة للقيام الواجب سواء كان
رمضان او كفارة او نذر فانه لا بد ان يكون العزم هو النية موجودة من حين - 00:41:23

طلوع الفجر وذلك بان تكون جميع اجزاء النهار من بدايته آآآ فقد حصلت من من الصائم وعلى هذا الحديث الذي اورده المصنف انه
انه من لم يجمع الصيام من الليل فلا قيام له. المقصود بذلك - 00:41:43

الواجب المتعين كرمضان او القضاء او قضى رمضان او الكفارة او النذر من الامور الواجبة وهذا بخلاف التطوع. نعم قال حدتنا
اسحاق بن منصور. اسحاق بن منصور هو الكوثر. التظاهر في ستة الا ابا داود. عن ابن ابي مريم ابن ابي مريم وهو - 00:42:08
ابن الحكم عن يحيى ابن ايوب يقول ربما اخطأ صديقا ربما عن عبد الله ابن ابي بكر عبد الله ابن ابي بكر وهو ثقة
اني شهاب عن سالم عن شهاب سالم هو ابن عبد الله ابن عمر - 00:42:35

اه ثقة الفقيه اخرجه اصحاب عن ابيه عن حفصة عن ابيه اه وقد ذكره حفصة وقد ما امر ذكره قال ابو عيسى حديث حفصة حديث
لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه. نعم - 00:42:55

وقد روي عن نافع عن ابن عمر قوله وهو اصح. نافع مولى ابن عمر هو ثقة اخرجه اصحابه وهو اصح وهو اصح يعني اللي هو
الموقوف لكن ذاك صحيح وثبت - 00:43:10

وهكذا ايضا روي هذا الحديث عن الزهرى موقوفا. ولا نعلم احدا رفعه الا يحيى بن ايوب. وانما معنى هذا عند اهل العلم لا صيام لمن
لم يجمع الصيام قبل طلوع الفجر في رمضان او في قضاء رمضان او في صيام نذر اذا لم ينوه من الليل لم يجزه - 00:43:26
واما صيام التطوع فمباح له ان ينويه بعد ما اصبح وهو قول الشافعى واحمد واسحاق. نعم قال رحمة الله تعالى اقرب ما جاء في
افطار الصائم المتطوع قال حدتنا اقبية قال حدتنا ابو الحوط عن سمك ابن حرب عن ابن ام هانى عن - 00:43:45
ام هانى رضي الله عنها انها قالت كنت قاعدة عند النبي صلى الله عليه وسلم فاوتي بشراب فشرب منه ثم ناولني فشربت فقلت اني
اذنبت فاستغفر لي فقال وما ذاك؟ قالت كنت صائمة فافطرت. فقال امن قضاء كنت تقضينه؟ قالت لا. قال فلا يضرك. قال -
00:44:04

وفي الباب عن ابي سعيد وعائشة هذه الترجمة وهي باب ما جاء في اقرار الصائم المتطوع. ابو ما جاء فيه افطار الصائم المتطوع
يعني انه يجوز له ان يفتر ولا قطاء عليه - 00:44:28

ولا قضاء عليه واردة في حديث ام هانى انها جاءت عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو يأكل فدعاهما فاكلت ثم قالت انى هذه النفس فاستغفر لي قال وما قالت انها كانت صائمة فافطرت فقال ام القضاة؟ يعني كنت تقضين - [00:44:41](#)

قالت لا قال فلا يضرك يعني ان صوم المتطوع لا يضر الافطار فيه لا يضر هذا صار فيه ولا شك ان الاولى للانسان اذا صام تطوعا ان يواصل الصوم ولكن اذا كان هناك حاجة تدعو اليه - [00:45:01](#)

او يعني آآآ حضر يعني طعاما يعني وصاحب الطعام يعني عليه الا يشارك فيه فان له ان يفطر وليس عليه قضاء. فان له ان يفطر وليس عليه قضاء وانما الذي يعني لا يحصل الترفية هو الذي - [00:45:19](#)

الواجب او الشيء الذي هو متعين فان هذا هو الذي يواصل الصيام. نعم وهذا حدثنا قتبية عن ابي الاحوط عن سماك ابن حرب. سماك ابن حرب صديق اخرجه البخاري سابقا - [00:45:39](#)

عن ابن عن ام هانى عن ابن ام هانى وهو اه الحافظ يقول عنه مجھول وبالنسبة لي عندي رمز له بالدين فقط هذا يعني آآ فى الحديث عند الترمذى كما هو معلوم - [00:45:52](#)

ان ها ابو الاسباب زاد يعني تريليون نعم هارون من ام هانى مجھولة قال اغفر لي. نعم عن امي هانى؟ امي هانى اه ابن علي ابن ابي ابنة ابي طالب اخت علي رضي الله تعالى عنهم وحديثها اخرجه القبر في - [00:46:12](#)

الجزء الثاني تسعه واربعين زائد عليه تاء قال وفي الباب عن ابي سعيد وعائشة قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة قال كنت اسمع سماك ابن حرب يقول احد ابني - [00:47:16](#)

ام هانى حدثني فلقيت انا افضلهما وكان اسمه جعدة وكانت ام هانى جدته حدثني عن جدته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فدعا بشراب فشرب ثم ناولها فشربت فقال - [00:47:40](#)

قلت يا رسول الله اما اني كنت صائما. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم المتطوع امين نفسه ان شاء صام وان شاء افطر قال شعبة فقلت له انت سمعت هذا من ام هانى؟ قال لا اخبرني ابو صالح واهلنا عن امي هانى - [00:47:57](#)

وروى حماد بن سلمة هذا الحديث عن سماك بن حرب فقال عن هارون عن بنت عن هارون ابن بنت ام هانى عن ام هانى ورواية شعبة احسن هكذا حدثنا محمود ابن غيلان عن ابي داود فقال امين - [00:48:20](#)

نفسه وحدثنا غير محمود عن ابي داود فقال امير نفسه او امين نفسه على الشك وهكذا روي من غير وجه عن شعبة او امير نفسه على الشك قال وحديث ام هانى في اسناده مقال والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الصائم المتطوع اذا افطر فلا - [00:48:37](#)

قضى عليه الا ان يحب ان يقضيه. وهو قول سفيان الثوري واحمد واسحاقه الشافعى وما ارد ابو عيسى آآ هذا الحديث اه وفيه ان اوه هو مثل ما جدال على ما دل عليه الذي قبله الذي قبله يعني يدل على انها تفطر وليس عليها شيء وهنا قال - [00:49:00](#)

ما ان لا صائم امين نفسه او امير نفسه يعني له ان يصوم وله ان يفطر له ان يصوم وله وليس عليه الا ان يريد من نفسه فهذا له ولا يمنع منه ولكن لا يجب عليه. لا يجب عليه ان يقضى - [00:49:24](#)

الشيء الذي صامه تطوعا او لا اثر فيه وهو متطوع. نعم قال حبيبنا محمود ابن غيلان ابا داود. عن ابي داود. ان داود مسلم واصحاب السنة عن شعبة شعبة الحجاج - [00:49:44](#)

انت معك بالحرف؟ قال احد ابني امي هانى حدثني فلقيت انا افضلهما وكان اسمه جعدة. جعدة مقبولة اخرجه الترمذى والنمسائي مقبولة الام هانى نعم قال شعبة فقلت له انت سمعت هذا من امي هانى؟ قال لا اتقاني ابو صالح - [00:50:04](#)

عن ام هانى عن وابو صالح واهلنا عن ام هانى ابدا مش عارف ايه؟ ضعيفة وروى حماد بن سلمة هذا الحديث عن سماك ابن حرب فقال عن هارون ابن بنت ام هانى عن ام هانى - [00:50:24](#)

في في اختلاف في هذا الذي يروي عنه ورواية شعبة احسن هكذا حدثنا محمود بن غيلان عن ابي داود فقال امين نفسك وحدثنا غير محمود عن ابي داود فقال امير نفسى او امير - [00:50:59](#)

على الشك. هم. وهكذا روي من غير وجه عن شعبة امين او امير نفسه على الشرك. نعم. قال وحديث ام هانى في اسناده مقال اه والعمل عليه عند بعض اهل العلم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الصائم المتطوع اذا افطر فلا قضى عليه الا ان يحب ان يقضيه. وهو قوله - [00:51:13](#)

واحمد واسحاق والشافعي قال رحمة الله تعالى بباب قيام المتطوع بغير تبييض قال حدثنا هنا قال حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن عمه عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها انها قالت دخل علي رسول - [00:51:37](#)

الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال هل عندكم شيء؟ قلت قالت قلت لا. قال فاني قائم. قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا بشر بن الشري عن سفيان عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها انها قالت - [00:51:54](#) كان النبي صلى الله عليه واله وسلم يأتيني فيقول اعندك غداء؟ فاقول لا. فيقول اني صائم. قالت فاتاني يوما فقلت يا رسول الله انه قد اهديت لنا هدية. قال وما هي؟ قالت قلت حيث. قال اما اني قد اصبحت صائمًا. قالت - [00:52:14](#)

ثم اكل قال ابو عيسى هذا حديث حسن ابو عيسى يعني دون ان يبيت من الليل بل يجوز بنية من النهار وانما الذي يحتاج الى تبييت هو الواجب كما سبق ان مر واما المتطوع فانه يجوز بدون تبييت بل يجوز بنية من النهار - [00:52:34](#)

وقد اورد ابو عيسى حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتيها ويسألها هل عندكم شيء؟ فيقول اني صائم وذلك النهار وذلك بنية من النهار فهو يدل على انه لا يلزم تبييت النية من الليل. لانه لو وجد شيئا فانه يعني يأكل. ولكن كونه اه - [00:52:59](#)

اصبح غير اكل ولم يجد شيئا ثم انه نوى الصيام يدل ذلك على ما ترجم له المصلى فانه لا يحتاج الى تبييض ويidel ايضا على ان من من يعني صام تطوعا الا هو ان يفطر لانه جاء في بعض الروايات هنا انه اكل - [00:53:24](#)

فقال قال اني اصبحت صائمًا ثم قال العناوين فاكمل منه عليه الصلاة والسلام. فدل ذلك على جواز آن كون الانسان يفطر اذا كان صائم اذا كان الصوم تطوعات. نعم قال حدثنا هناد عن وكيع عن طلحة بن يحيى. طلحة بن يحيى هو؟ صديق يخطئ رضي الله عنه واصحاب السنة. صدوق يخطئ مسلم واصحاب السنة. عن عمه عائشة - [00:53:44](#)

من بطن الحبل؟ وهي ثقة عن عائشة ام المؤمنين قال حدثنا محمود بن غيلان عن بشر ابن السري بشر بن سري ثقة فجاء اصحابه الاقل لهم عن سفيان عن طلحة ابن يحيى عن عائشة بن طلحة عن عائشة ام المؤمنين قال ابو عيسى هذا حديث حسن - [00:54:09](#) قال رحمة الله تعالى بباب ما جاء في ايجاب القضاء عليه قال حدثنا احمد ابن منيع قال حدثنا كثير ابن هشام قال حدثنا جعفر ابن بركان عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت انا وحفصة صائمتين فعرض لنا طعام اشتاهينا فاكلنَا منه فجاء رسول الله صلى الله - [00:54:30](#)

عليه وسلم فبذرتني اليه حفصة وكانت ابنة ابيها. فقالت يا رسول الله انا كنا صائمتين فعرض لنا طعام فاكلنَا منه قال اقضيا يوما اخر مكانه قال ابو عيسى وروى صالح بن ابي الاخضر ومحمد بن ابي حطة هذا الحديث عن الزهرى عن عروة عن عائشة مثل هذا - [00:54:50](#)

قال ورواه مالك بن انس وممعر وعبدالله بن عمر وزياد بن سعد وغير واحد من الحفاظ عن الزهرى عن عائشة مرسلة ولم يذكروا فيه عن عروة وهذا لانه روي عن ابن جريج قال سألت الزهرية قلت له احدثك عروة عن عائشة؟ قال لم اسمع من عروة في هذا شيئا ولكنني سمعت في - [00:55:16](#)

سليمان ابن عبد الملك من ناس عن بعض من سأله عائشة عن هذا الحديث حدثنا بذلك علي ابن عيسى ابن يزيد البغدادي قال حدثنا روح ابن عبادة عن ابن جريج فذكر الحديث وقد ذهب قوم من اهل العلم لنقاب النبي صلى الله عليه - [00:55:37](#)

وسلم وغيرهم الى هذا الحديث قرأوا عليه القضاء اذا افطر وهو قول مالك ابن انس ها؟ نعم عمر ابن عيسى هذه ترجمة وهي عمي ايجاب القضاء عليه. الحجاب القطائي عليه يعلم ان افطر التطهور - [00:55:55](#)

صلوة التطهور انه يجب عليه القضاء وقد عرفنا ان جمهور العلماء على انه ليس عليه قضاء الا ان يستحد ذلك او يعني يشاء ذلك فله

ذلك لا يمنع منه. واما كونه يجب عليه فانه لا يجب عليه. فقد اورد ابو عيسى هذا الحديث - [00:56:14](#)

عن عن عائشة عن عائشة رضي الله عنها انها كانت هي حفصة كانت صائمتين فانهما يعني اوتى ب الطعام اه اخذ منه وكانت صائمتين اه ارادك سؤال النبي صلى الله عليه وسلم فسبقت حصة - [00:56:31](#)

الى سؤاله فقال ا قضي يوم المكانة قالوا وهذا يدل على وجوب القضاء ولكن الحديث مختلف في اتصاله وفي آاه كونه متصلًا فان جماعة من رواه بدون بدون الاتصال وانما وصله بعض - [00:56:52](#)

والرواية آه وفيهم من فيه كلام الذين رفعوه واسأله وهو منتصر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد مر يعني في بعض الاحاديث يعني ذكر الافطار وبدون قضاء وبدون اشارة الى قضاء - [00:57:16](#)

وان القضاء انما يكون لمن اراد ذلك واستحبه. اما ان يكون واجبا عليه ومتعين عليه فان هذا لا يكون. وانما يكون في من افترى يعني في امر واجب يعني في آه فانه يجب عليه القضاء هذا هو الذي يجب عليه القضاء واما من تطوع فانه لا يجب عليه - [00:57:36](#)

قال حدثنا احمد بن الوليد عن كثير ابن هشام. كثير ابن هشام هو المفرد ومسلم وآخر السنة. عن جعفر ابن صدوق يهم في حديث الزهري صدوق يهم في حديث الزهري وهذا منه لانه في يروي عن الزهري - [00:57:55](#)

المخالف للمفرد عن الزهري عن عروة عن عائشة قال ابو عيسى وروى صالح بن ابي الاخضر صالح بن ابي هريرة ضعيف يعتبر به اصحاب السنن. ومحمد بن ابي حفصة صدوق يفترض رجل البخاري ومسلم وابو داود في المراكيب والنسائي. البخاري ومسلم. البخاري ومسلم وابو داود - [00:58:14](#)

روي هذا الحديث عن الزهري عن عروة عن عائشة مثل هذا ورواه ما لك بن انس وعمير وعبيد الله ابن عمر وزياد بن سعد وغير واحد من الحفاظ عن الزهري عن عائشة هؤلاء كواوف مرسلا واولئك الذين فيهم - [00:58:44](#)

رواه متصلان ومالك مرة ذكره وعمير ومعارضه عبيد الله بن عمر عبيد ابن عمر سفر ستة قال عائشة مرسلا لم يذكروا فيه عن عروة وهذا اصح لانه روي عن ابن جريج - [00:59:04](#)

من زحبيج هو عبدالملك المزید من جريج. قال سألت الزهري قلت له احدثك عروة عن عائشة؟ قال لم اسمع من عروة ففي هذا شيئاً ولكنني سمعت في خلافة سليمان ابن عبد الملك من ناس عن بعظام من سأله عائشة عن هذا الحديث - [00:59:30](#)

حدثنا بذلك علي بن عيسى بن يزيد البغدادي علي ابن عيسى ابن يزيد البغدادي مقبول اخرجه الترمذى. مقبولة فيها الترمذى. عن روح ابن عبادة ابن عبادة عن ابن جريج فذكر الحديث وقد ذهب قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الى هذا الحديث فرأوا عليه القضاء اذا افترى وهو قول مالك ابن ابي - [00:59:50](#)

وهو ما جاء في اوصال شعبان برمضان. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى الله وصحبه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلتم - [01:00:13](#)

القرآن حديث ليس من بر صياما فامتهن. هم. الاخ ج Zah الله خير يقول ذكر الشيخ الالباني رحمه الله في الارواء تحت حديث رقم تسعة مئة وخمسة وثلاثين ان الحديث بهذا اللفظ شاذ بل منكر. هم - [01:00:29](#)

هو تقدم آه ان عند كلام الشافعى ان هذا ان الرسول صلى الله عليه وسلم او انه من نفس آه الصحابي الذي حدثه الرسول صلى الله عليه وسلم وانه تكلم به على لغته - [01:00:53](#)

يقول لو جامع في صيام نذر او في قضاء كفارة فهل عليه مع قضاء هذا اليوم كفارة للدماء؟ ليس عليك سمية الكفار انما في جمع رمضان القضاء يختلف لانه ما ما يعني صام صام في شهر رمضان - [01:01:10](#)

يقول من رأى من يأكل او يشرب في نهار رمضان وهو ناجي ينكر عليه او ينبهه او يتركه ياكل اثم من اتقاء عمدا هل عليه كفارة مع القضاء - [01:01:47](#)

لا ليس عليك سنة هل تكون الا في جماعة فقط حتى الاكل والشرب ما في كفوة هل الجماع ناسيا مثل الاكل والشرب ناسيا الذي يbedo ان بينهما فرق لان الاكل والشرب يمكن يعني ان يحصل نسيان واما الجماعة فانه يكون من جهتين وقد ولو نسي احدهما يذكر

الآخر - 01:02:04

يقول هل تبيت النية لصيام ثلاث ايام في الحج - 01:02:31